

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة برنامج دعم قطاع
اللامركزية والبروتوكولات الممولة لها الموقع عليها في القاهرة بتاريخ
١٩٨٣/٦/٣٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة
الأمريكية (وكالة التنمية الدولية)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الأول لاتفاقية منحة برنامج دعم قطاع اللامركزية والبروتوكولات
التمويلية لها الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٠٤ (٢٨ ديسمبر سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك

برنامج وكالة التنمية الدولية رقم ٢٦٣ - ك - ٦٠٥

التعديل الأول

لاتفاقية منحة برنامج

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

لدعم قطاع اللامركزية

بتاريخ ٣٠/٦/١٩٨٣

التعديل الأول بتاريخ ٣٠ يونيو ١٩٨٣ لاتفاق المنحة بتاريخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢
بين : جمهورية مصر العربية (المنوح) و

والولايات المتحدة الأمريكية ، التي تعمل من خلال وكالة التنمية الدولية (الوكالة)
لدعم قطاع اللامركزية (اتفاق منحة رقم ٢٦٣ - ك - ٦٠٥) .

بند ١ - يعدل اتفاق المنحة بموجب ذلك كالاتي :

(١) أول فقرتين من بند ٣ - ١ يحذفان بالكامل ويستبدلان كما يلي :

بند ٣ - ١ - المنحة .

لمساعدة المنوح على مواجهة تكاليف تنفيذ البرامج ، توافق الوكالة طبقا لقانون
المساعدات الخارجية لعام ١٩٦١ وتعديلاته ، على منح المنوح في ظل أحكام هذه الاتفاقية
مبلغا لا يزيد عن ثلاثمائة تسعة وخمسون مائونا ومائتي ألف دولار أمريكي
(٢٠٠,٠٠٠ ٣٥٩ دولار) ومائة خمسة وعشرين ألف جنيه مصري (١٢٥,٠٠٠ جنيه مصري)
ويمكن أن تستخدم المنحة لتمويل تكاليف النقد الأجنبي كما هي محددة في بند ٦ - ١ وتكاليف
النقد المحلي كما هي محددة في بند ٦ - ٢ وللسلع والخدمات اللازمة للبرنامج .

(ب) بنود ٨-١، ٨-٢ يحدفاً بأكملها ويستبدلاً بالآتى :

بند ٨-١ - الاتصالات :

أى إخطار أو طلب أو مستند أو اتصال يقدمه أى من الطرفين إلى الآخر بموجب هذه الاتفاقية سوف يكون كتابة أو تليفونيا أو باللاسلكى وسوف يسلم باليد أو يرسل إلى الطرف الموجه إليه على أى من العناوين التالية :

المنسوح :

وزارة المحكم المحلى .

مبنى وزارة استصلاح الأراضى الدور التاسع .

شارع نادى الصيد - الدقى / القاهرة

ينسخ إلى :

وزارة شئون الاستثمار والتعاون الدولى .

إدارة التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية .

٨ شارع عدلى / القاهرة - مصر .

الوكالة :

وكالة التنمية الدولية الأمريكية

سفارة الولايات المتحدة الأمريكية

القاهرة - مصر

جميع هذه الاتصالات سوف تكون باللغة الإنجليزية ، مالم يتفق الأطراف على خلاف

ذلك كتابة .

بند ٨ - ٢ الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية ، سوف يمثل الممنوح الشخص الذي يشغل أو الذي يمثل وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولي أو رئيس قطاع إدارة التعاون الاقتصادي مع الولايات المتحدة الأمريكية و/ أو وزير الحكم المحلي ويمثل الوكالة الشخص الذي يشغل منصب مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أو من ينوب عنه ، والذي يمكن لكل منهم بإخطار كتابي تعيين ممثلين إضافيين لكافة الأغراض فيما عدا ممارسة سلطة مراجعة العناصر الواردة في الخطة المالية للبرنامج في الملحق (١) وفقا للبند ٣ - ١ وتسلم أسماء ممثلي الممنوح ونماذج توقيعاتهم للوكالة والتي قد تعتمد أي مستند يحمل توقيع هؤلاء الممثلين لتنفيذ هذه الاتفاقية وذلك حين تلقى إخطار كتابي لسحب السلطات الممنوحة لهم بالإضافة إلى ذلك فإن كل بروتوكول نشاط سوف يحدد ممثلي الأطراف لهذا البروتوكول ونطاق سلطاتهم .

(ج) ملحق (١) يحذف كاية ويحل محله ملحق (١) المرفق هنا .

بند ٢ - هذا التعديل يدخل حيز التنفيذ بعد توقيعه من كلا الطرفين .

بند ٣ - فيما عدا ما تم تعديله على وجه التخصيص سيظل اتفاق المنحة المؤرخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢ بين الممنوح والوكالة ساري المفعول والتأثير .

وإشهادا على ذلك فإن الممنوح والولايات المتحدة الأمريكية كلاهما خلال ممثليهم المفوضين عنهم قد وقعوا بأسمائهم على هذه الاتفاقية وسلمت في اليوم والسنة المحددين أعلاه .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : الفريد أرتون

الاسم : دكتور/وجيه شندی

الوظيفة : السفير الأمريكي

الوظيفة : وزير شئون الاستثمار والتعاون

الدولى

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : الفريق سعد الدين مأمون

الاسم : مايكل ستون

الوظيفة : وزير الدولة للحكم المحلي

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية بالقاهرة

بواسطة :

الاسم : أحمد عبد السلام زكي

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادي

مع الولايات المتحدة الأمريكية

برنامج رقم ٢٦٣ - ٦٠٥

برنامج الالامركزية والخطط
(الأرقام بالملليون دولار أو بالجنهيات

الوكالة قبل عام ١٩٨٣ ^(١)	الوكالة في عام ١٩٨٣	برنامج نشاط
دولار	دولار	برنامج قطاع الالامركزية ٦٠٥
<u>النشاط :</u>		
٢٦,٢ ^(٤)	-	تطوير الالامركزية ٦٠٥ - ١
١٠٠,٠	٥,٠	الخدمات الأساسية للقرية ٦٠٥ - ١
٢٠,٠	١٠,٠	تتية المدن الريفية ٦٠٥ - ٣
٧٥,٠	٢٥,٠	دعم الالامركزية في المحافظات ٦٠٥ - ٤
٣٦,٥	١٨,٠	الخدمات الحضرية في الأحياء المجاورة ٦٠٥ - ٥
٣,٥	-	دعم قطاع التنمية ٦٠٥ - ٦
٢٦١,٢	٩٨,٠	الإجمالي

- (١) هذه الأرقام تشمل مساهمة الوكالة الممنوحة بمقتضى الاتفاقيات السابقة
- (٢) سوف تقدم مساهمة الوكالة للنشاط ككل على دفعات متزايدة طبقاً للبند للوكالة لهذا الغرض وللإتفاق المتبادل للأطراف .
- (٣) مساهمة الحكومة المصرية سوف تكون بالجنهيه المصري ، الأرقام المبينة = ١ دولار أمريكي (٨١ / ٨٢) لغرض هذه الإتفاقية .
- (٤) تم التعاقد أيضاً على ١٢٥٠٠٠ ر.جنيه مصري تملكها الحكومة الأمريكية بمقتضى
- (٥) هذه الأرصدة يتم تحقيقها طبقاً للجنة الإشراف على القطاع تتفق علينا في

المالية للأشطة
المصرية (المساهمات من

الوكالة بعد عام ١٩٨٣ (٢)	إجمالي مساهمة الوكالة	الباب الثالث	الحكومة المصرية (٣)	ما يمكن تحويله من التزام الحكومة الأمريكية إلى جنهات مصرية
دولار	دولار	ج ٢٠	ج ٢٠	دولار
—	٢٦,٢ (٥٥)	—	٤,٤	٢٠,٤١ (٧٨٪)
—	١٤٥,٠	٧٥,٠	٣٨,٤	١٣٠,٤٥ (٩٠٪)
٤٥,٠	٧٥,٠	—	٢٠,٠	١١,٧٠ (٣٩٪)
—	١٠٠,٠	—	٢٢,٠	٥,٠ (٥٪)
٣٤,٥	٨٩,٠	—	٩,٧٣	٥٣,١٠ (٩٧٪)
١٦,٥	٢٠,٠	—	—	—
٩٦,٠	٤٥٥,٢	٧٥,٠	٩٥,٤٣	٢٢٠,٦٦ (٦١٪)

وفقا للبند ٢ - ١ من اتفاقية البرنامج .

٣ - ١ من هذه الاتفاقية أما الاضافات المالية التالية فتتوقف على التمويل المتاح

في الاتفاقيات السابقة يتم تحويلها على أساس سعر الصرف ٨٣.٠ جنيه مصري

هذا النشاط .

بروتوكولات النشاط المستقلة .

برنامج منح وكالة التنمية الدولية رقم ٢٦٣ - ك - ٦٠٥

بروتوكول رقم ٦٠٥ - ١

التعديل الأول

لبروتوكول نشاط

في ظل برنامج تدعيم قطاع اللامركزية

لتنمية اللامركزية (١)

بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠

التعديل الأول بتاريخ ٣٠ يونيو ١٩٨٣ لنشاط بروتوكول بتاريخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢
بين : جمهورية مصر العربية "المنوح" .

والولايات المتحدة الأمريكية ، التي تعمل من خلال وكالة التنمية الدولية الأمريكية
"الوكالة" لتنمية اللامركزية (منحة بروتوكول نشاط رقم ٦٠٥ - ١) .

بند ١ - يعدل نشاط البروتوكول كما يلي :

(١) بنود ٥ - ١ ، ٥ - ٢ بحذف كلية وبعدها كما يلي :

بند ٥ - ١ - الاتصالات :

أى إخطار أو مستند أو وسيلة اتصال يقدمها أى من الطرفين إلى الطرف الآخر
في ظل هذا البروتوكول سوف تكون كتابة أو برقية أو تليفونيا وسوف تعتبر أنها سلمت
أو أرسلت لأى من الطرفين إذا تم ذلك على العناوين التالية :

إلى المنوح :

وزارة الحكم المحلى

مبنى الإصلاح الزراعى - الدور التاسع

شارع نادى الصيد - الدقى / القاهرة

إلى الهيئة المنفذة :

جهاز بناء وتنمية القرية المصرية

مبنى الإصلاح الزراعى - الدور التامع .

شارع نادى الصيد - الدقى / القاهرة .

ينسخ إلى :

وزارة شؤون الاستثمار والتعاون الدولى .

قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية .

٨ شارع عدلى / القاهرة - مصر .

إلى الوكالة :

وكالة التنمية الدولية الأمريكية .

السفارة الأمريكية - القاهرة / مصر .

ستكون جميع هذه الاتصالات باللغة الإنجليزية ، ما لم يتفق الطرفان كتابة على غير

ذلك ويمكن تغيير العناوين المذكورة أعلاه بإخطار بذلك .

بند ٥ - ٢ - المثلون :

طبقا لبند ٨ - ٢ من اتفاقية البرنامج ولكل الأغراض المتعلقة بهذا البروتوكول ،

سوف يمثل الممنوح الشخص الذى يشغل أو يمثل وزير شؤون الاستثمار والتعاون الدولى ،

رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية ، وزير الحكم المحلى

و/أو رئيس جهاز بناء وتنمية القرية المصرية ، وستمثل الوكالة بالشخص الذى يشغل

أو يمثل مدير وكالة التنمية الدولية الأمريكية بالقاهرة ، أو من ينوب عنه ، ويمكن لأى

منهم أن يعين ممثلين إضافيين لكافة الأغراض فيما عدا ممارسة اختصاص ومسئوليات مراجعة

العناصر الواردة فى الوصف التفصيلى والخطة المالية فى الملحق رقم (١) وفقا لبند ٢ - ١ ،

وسوف تزود الوكالة بأسماء ممثلى الممنوح مع نماذج من توقيعاتهم ، وتقبل الوكالة فيما يتعلق

بتنفيذ هذا البروتوكول أى مستندات موقعة من هؤلاء الممثلين باعتبارهم مفوضين وذلك حين

تلقى إخطار كتابى بانتفاء هذه السلطة .

(ب) يلغى الملحق (١) كلية ويحل محله الملحق (١) المرفق هنا .

بند ٢ - سوف يدخل هذا التعديل حيز التنفيذ بعد توقيعه من كلا الطرفين .

بند ٣ - فيما عدا ماتم تعديله على وجه التخصيص سيظل بروتوكول النشاط المؤرخ

٢٩ أغسطس ١٩٨٢ بين المنوح والوكالة سارى المفعول والتأثير .

وإشهادا على ذلك فإن المنوح والولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثلهم

المفوضين عنهم قد وقعوا بأسمائهم على هذا البروتوكول وإنما قد سلمت في اليوم والسنة

والمحددين أهلاه .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : مايكل ستون

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية للتنمية

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى

الدولية : القاهرة

مع الولايات المتحدة الأمريكية

الهيئة المنفذة

اعترافا بالبروتوكول السابق ، فإن ممثل الجهة المنفذة قد وقع باسمه .

رئيس جهاز بناء وتنمية القرية المصرية .

بواسطة :

الاسم : محمد أحمد لبيب

الوظيفة : الرئيس

ملحق (١)

وصف النشاط

تنمية اللامركزية/١

أولا - الاهداف :

يهدف إنشاء " صندوق التنمية المحلية " كوحدة في جهاز بناء وتنمية القرية المصرية ، إلى زيادة الأموال المتاحة لمجالس القرية أو الحى ليكون لها حرية التصرف في انفاقها على الأنشطة الفرعية للتنمية المحلية بها .

ويمكن أن تقام فروع لصندوق التنمية المحلية في محافظات مختارة ، وسوف يستخدم صندوق التنمية المحلية المبالغ المتاحة من وكالة التنمية الدولية ومن مصادر أخرى كقروض لمجالس القرية أو الحى بغرض استثمارها في مشروعات إنتاجية ذات مائد ويضاف هذا العائد إلى " الحسابات الخاصة " بمجالس القرية أو الحى التى تدار وتستخدم وفقا لما تراه .

ثانيا - سياسة الاقراض :

السياسات التى تحكم عمليات صندوق التنمية المحلية توضع بمعرفة مجلس إدارة الصندوق (أنظر رقم ٤ فى أدناه) وينتظر أن تتضمن هذه السياسات المبادئ التى أعدت مع جهاز بناء وتنمية القرية المصرية .

١ - صلاحية الحصول على القروض :

يجوز لكل المجالس المحلية للقرى أن تتقدم للحصول على قروض وفى محافظات مختارة حيث لا توجد إلا فى قرى قليلة ، يجوز لمجالس المراكز أن تتقدم للحصول على قروض .

٢ - طلب الإقراض :

أى قرية أو مجلس حى يرفض فى الحصول على قرض من صندوق التنمية المحلية سيقدم بطاب قرض طبقا للإجراءات التى يضعها مجلس إدارة الصندوق موضحا به القيمة والغرض من القرض وأى معلومات أخرى يرى المجلس أنها ضرورية .

٣ - الغرض من القروض :

تم القروض عن طريق صندوق التنمية المحلية فقط إذا كان الغرض منها هو استثمار بواسطة مجالس الحى أو القرية لها في مشروع إنتاجي له عائد وقد ترى مجالس الحى أو القرية إنشاء مشروعات مشتركة مع الأفراد ، ولكن في هذه الحالة تكون مجالس الحى أو القرية المقترضة أو المسئول الوحيد عن سداد القرض إلى صندوق التنمية المحلية وقد تتم القروض للحصول على قيمة الأصول الثابتة والمنقولة وقد تشمل أيضا مبلغا كراس مال للتشغيل خلال السنتين الأولى والثانية .

٤ - الموافقة على القروض :

يتم تقييم المشروعات التي تقترح مجالس القرية أو الحى تمويلها من صندوق التنمية المحلية وفيما يلي العوامل التي سوف يراعيها الصندوق عند تقييمها :

(أ) الربحية : يجب أن تعطى المشروعات مؤشرات لتحقيق ربح مناسب في فترة قصيرة بعد بدء التشغيل .

(ب) المقدرة الائتمانية لطالب القرض : على الصندوق أن يقيم السجلات التي يحتفظ بها مجلس القرية أو الحى للوفاء بالالتزامات المالية .

(ج) المساهمة المالية من طالب القرض : يجب تشجيع مجالس الحى أو القرية بأن تساهم بنسبة مئوية في تكاليف المشروع من أموالها الخاصة على أن تكون عدم قدرة المجلس الاسهام سببا في رفض الطاب إذا كان المشروع يستوفى باقى المعايير .

(د) الضمان : في سبيل تقليل الخسارة إلى أقل حد ممكن فإنه حيثما يكون مرغوب الحصول على الضمان للقروض في شكل حصة تملك الأصول الثابتة للنشاطات الفرعية لحين الوفاء بقيمة القرض أو بأى شكل آخر - على ألا يكون قلة الأصول الثابتة سببا للاعتراض على الطاب إذا كان يستوفى المعايير الأخرى بالإضافة إلى ذلك فإنه يجب أن يؤخذ في الاعتبار ما يلي :

١ - احتمال التأخير في تنفيذ المشروع والأعباء الإدارية التي ترتب على حقوق التملك لحين سداد القرض .

٢ - القيمة التقريبية للوجودات عند تصغيرها .

٥ - شروط القرض :

ما لم يصرح مجلس الإدارة ببعض الاستثناءات في حالة خاصة فإن القروض تعطى لمدة لا تزيد عن ٧ سنوات فيها فترة السماح التي لا تزيد عن سنتين والتي خلالها يكون سعر الفائدة لا يقل عن ٤٪ سنويا وبعد ذلك لا تقل عن ٦٪ سنويا أما عن الفائدة من الفترة التي تسبق بدء التشغيل فإنها تضاف إلى رأس مال المقرض إذا سمحت الظروف بذلك .

٦ - الحد الأقصى لقيمة القرض :

ما لم يصرح مجلس الإدارة ببعض الاستثناءات في حالات خاصة - فإن أى قرض لن يزيد عن ٢٥٠٠٠ جنية مصرى لا تشمل الفائدة المترتبة إن وجدت .

٧ - التوزيع الجغرافى للقروض :

إلى الدرجة التي يراها مجلس صندوق التنمية المحلية مناسبة سيضع خطوطا عريضة لتوزيع قروض الصندوق على مختلف المحافظات أو الوحدات الإدارية أو مجموعات هذه الوحدات .

٨ - تقارير من المقرضين :

سوف يطلب مجلس الإدارة من المقرضين تقارير توضح استخدام الأموال المسحوبة وموقف تنفيذ الأنشطة - وسوف يضع مجلس الإدارة الإجراءات اللازمة وتصميم نماذج التقرير لإمداده بالحد الأدنى من المعلومات التي تحتاج إليها لمتابعة القروض والأنشطة الفرعية الممولة منه وذلك في حدود أعباء أقل على المقرضين .

٩ - فروع لصندوق التنمية المحلية :

يمكن أن ينشأ فروع لصندوق التنمية المحلية في محافظات مختاره كل فرع ستكون له سلطة الإقراض في حدود ٢٥٠٠٠ جنية سوف تقدم القروض الأكبر عن طريق مجلس إدارة الفرع ثم تحول إلى مجلس إدارة صندوق التنمية المحلية للموافقة النهائية .

ثالثا : المبادئ التي تحكم عمليات صندوق التنمية المحلية :

١ - استعمال الدخل من الفائدة :

يستخدم صندوق التنمية المحلية الدخل من الفائدة أولا ، في تغطية نفقات تشغيله مثل تكاليف العاملين به ، المكاتب ، اتصالات وما شابه ذلك . وثانيا يستخدم في زيادة المبالغ المتاحة للقروض .

٢ - احتياطي الخسارة :

يضع صندوق التنمية المحلية احتياطي عن احتمال الخسارة في حدود المبالغ التي يقدرها مجلس إدارة الصندوق لتساعد في تعويض أى مخاطر قد تسبب عن عمليات الإقراض وعلى أن يتم مراجعتها من وقت لآخر على أساس الممارسة الفعلية .

٣ - المحاسبة :

يضع الصندوق نظام للمحاسبة المسالية والتسجيل وإعداد التقارير الكافية للوفاء باحتياجاتها من المعلومات الدقيقة في الوقت المناسب وعن عملياتها متضمنا وليس قاصرا على شخصية المقترضين على ما يلي : المبلغ المصرح به والمسحوب من كل قرض مبلغ الفائدة المضافة لرأس المال إذا وجدت ، الفائدة المستحقة والفائدة المدفوعة المبالغ المسددة العجز والخسارة ، حجم الطلبات التي تم استلامها والطلبات التي تم الموافقة عليها والتي لم يتم الموافقة عليها والمعلومات الأخرى المتعلقة بذلك .

٤ - التمويل :

يقوم صندوق التنمية المحلية من وقت لآخر بمراجعة معدل القروض التي يتم التصريح بها والمسحوبات للتعرف على الأموال المطلوبة بالإضافة إلى تلك التي تم توفيرها في أول الأمر من الوكالة ، ولتحقيق ذلك سيقوم مجلس الإدارة في وقت مبكر ما أمكن ذلك بوضع إجراءات عرض المركز المالي والحجم المتوقع للقروض لمدة سنة مقدما على الأقل وعندئذ يتشاور صندوق التنمية مع جهاز بناء وتنمية القرية المصرية والأجهزة الأخرى المعنية حول مصادر التمويل الإضافية واتخاذ جميع الخطوات لضمان المبالغ المطلوبة لاستمرار التشغيل .

٥ - مراجعة السياسة :

يقوم مجلس إدارة الصندوق بإعادة النظر ومراجعة سياسة الإقراض والتشغيل سنويا على الأقل وأن يتم أيضا عندما تظهر الحاجة إلى ذلك وبصفة خاصة يراجع مجلس الإدارة فترات سداد القروض وتعديل سعر الفائدة على الوجه المناسب وذلك على ضوء سعر الفائدة التى بها جهات الإقراض ومصادر التمويل المماثلة الأخرى فى مصر .

رابعا : التنظيم المقترح لصندوق التنمية المحلية :

- ١ - يكون صندوق التنمية المحلية وحدة فى جهاز بناء وتنمية القرية المصرية .
- ٢ - يشكل مجلس إدارة للصندوق برئاسة رئيس جهاز بناء وتنمية القرية المصرية ويتكون من وكيل الوزارة ومدير عام الجهاز ، وممثلى المحافظات والمراكز والقرى وممثلى وزارة المالية ويعين جهاز بناء وتنمية القرية المصرية لإثنين من سكرتيرى عموم المحافظات وإثنين من رؤساء المراكز وإثنين من رؤساء مجالس القرى على أن يكون ثلاثة من محافظات الوجه القبلى وكل واحد منهم من محافظة مختلفة ، ومدة عضويتهم سنة واحدة ، ويرشح رئيس جهاز بناء وتنمية القرية المصرية ممثل وزارة المالية بموافقة وزير المالية على هذا الترشيح ويكون مسئولا عن وضع سياسة الإقراض وإجراءات التمويل والتشغيل .
- ٣ - تشكل لجنة القروض من (٣) من مديرى العموم بجهاز بناء وتنمية القرية المصرية يعينهم مجلس الإدارة بالإضافة إلى وكيل الوزارة ومدير عام الجهاز الذى يتولى رئاستها ويكون اختصاصها إقرار القروض وما يكلفها به مجلس الإدارة من اختصاصات وسوف تقوم اللجنة بإعداد تقارير مالية ربع سنوية وترفعها إلى مجلس الإدارة للمراجعة .
- ٤ - مدير إدارة جهاز بناء وتنمية القرية المصرية فى كل محافظة والعاملون معه يساهدون مجالس القرى أو الأحياء فى الإعداد للنشاطات الفرعية وتنفيذها .
- ٥ - ستنظم فروع صندوق التنمية المحلية فى المحافظات ويشرف عليها مجلس إدارة طبقا لخطة كتابية توافق عليها الوكالة .
- ٦ - التقييمات المتوقعة ومستويات إنفاق النشاط موضحة فى ميزانية النشاط المرفقة .

تمويل نشاط بروتوكول السنة المالية ١٩٨٣
 موازنة نشاط تطوير الالاص كزية / ١ (الأرقام بالليون دولار أو الجنيحات المصرية)

الذشاط	الوكالة		إجمالي مساهمة الوكالة		الباب الثالث		الحكومة المصرية		ما يمكن تحويله من التزام الالاص كزية الأمر كزية الال جنيحات مصرية
	قبل عام ٨٣ (١)	دولار	دولار	دولار	جنيحه مصرية	جنيحه مصرية	دولار		
تطوير الالاص كزية ٦٠٥ - ١	...	١٨,٥٧	١٨,٥٧	١٨,٥٨	...	
	ر استمال صندوق التنمية المحلية	...	٣,٧٩	٣,٧٩	٤٠	...	
	المسادة الفنية	...	٣,٩٢	٣,٩٢	٨٤	...	
	تدريب	...	٣٦	٣٦	٢٥	...	
	مبلغ	...	٣٥	٣٥	٣٥	...	
تعميم / بحث	...	٣١	٣١	
احتياطي طوارئ / تضخم	...	٣٠	٣٠	٢٠,٤١	...	
الإجمالي	...	٣٦,٢٠	٣٦,٢٠	٢٠,٤١	...	

- (١) مساهمة الوكالة المنزحة بمقتضى الاتفاقيات السابقة وفقا للبند ٢ - ١ من اتفاقيات البرناج .
- (٢) مساهمة الحكومة المصرية سوف تكون بالجنيحه المصري ٥ الأرقام بالولار المبيته في الاتفاقيات السابقة تم تحويلها على أساس سعر الصرف .
- ٨٣ = ١ دولار امريكى (٨ / ٨٢ ليرض هذه الاتفاقية) .
- (٣) تم التعاقد أيضا على مبلغ ٧,٥٠٠ جنيحه مصرية لتملكها الحكومة الأرض كزية بمقتضى هذا النشاط .
- (٤) تم التعاقد أيضا على مبلغ ٣,٠٠٠ جنيحه مصرية لتملكها الحكومة الأرض كزية بمقتضى هذا النشاط .
- (٥) تم التعاقد أيضا على مبلغ ١١,٠٠٠ جنيحه مصرية لتملكها الحكومة الأرض كزية بمقتضى هذا النشاط .

برنامج وكالة التنمية الدولية رقم ٢٦٣ - ٦٠٥

بروتوكول رقم ٦٠٥ - ٢

التعديل الأول

بروتوكول النشاط

في ظل برنامج تدعيم قطاع اللامركزية للخدمات الأساسية للقرية

بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠

التعديل الأول بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ لبروتوكول النشاط المؤرخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢

بين : جمهورية مصر العربية .

والولايات المتحدة الأمريكية ، التي تعمل من خلال وكالة التنمية الدولية الامريكية

”الوكالة“ للخدمات الأساسية للقرية (بروتوكول نشاط المنحة رقم ٦٠٥ - ٢) .

بند ١ - يعدل بروتوكول النشاط كما يلى :

(١) بنود ٦ - ٦٠١ - ٢ يحذفها بالكامل ويستبدلا كما يلى :

بند ٦ - ١ - الاتصالات :

أى إخطار أو مستند أو أى وسيلة اتصال يقدمها أى من الطرفين الى الطرف الآخر فى ظل

البروتوكول سوف تكون كتابة أو برقيا أو تافرافيا وسوف تعتبر أنها سلمت أو أرسلت

للطرف الآخر فى العناوين التالية :

إلى المنوج :

وزارة الحكم المحلى

مبنى الإصلاح الزراعى - الدور التاسع

شارع نادى الصيد - الدقى - القاهرة

إلى الهيئة المنفذة :

جهاز إعادة بناء وتنمية القرية المصرية
مبنى الإصلاح الزراعى - الدور التاسع
شارع نادى الصيد - الدقى - القاهرة

ينسخ إلى :

وزارة شئون الاستثمار والتعاون الدولى
قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية
٨ شارع عدلى القاهرة - مصر

إلى الوكالة :

- وكالة التنمية الدولية الأمريكية .
- السفارة الأمريكية .
- القاهرة - مصر .

ستكون جميع هذه الاتصالات باللغة الانجليزية ، مالم يتفق الطرفين كتابة على غير ذلك
ويمكن تغيير العناوين المذكورة أعلاه بإخطار بذلك .

بند ٦ - ٢ - الممثلون :

طبقاً لبند ٨ - ٢ من اتفاقية البرنامج ولكل الأغراض المتعلقة بهذا البروتوكول ،
سوف يمثل الممنوح الشخص الذى يشغل أو يمثل وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى
أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية ، وزير الحكم المحلى ،
و / أو مدير عام جهاز بناء وتنمية القرية المصرية ، كما ستمثل الوكالة بالشخص الذى
يشغل أو يمثل منصب مدير وكالة التنمية الدولية الأمريكية بالقاهرة أو من ينوب عنه ويمكن لأى
منهم أن يعين ممثلين إضافيين لكافة الأغراض فيما عدا ممارسة اختصاص ومسئوليات
مراجعة العناصر الواردة فى الوصف التفصيلى والخطة المسالية فى الملحق رقم . وفقاً لبند

٢ - ١ ، وسوف تزود الوكالة بأسماء ممثلي الممنوح مع نماذج من توقيعاتهم وتقبل الوكالة فيما يتعلق بتنفيذ هذا البروتوكول أى مستندات موقعة من هؤلاء الممثلين باعتبارهم مفوضين وذلك لحين تلقى اخطار كتابي بانتفاء هذه السلطة .

(ب) الخطة المالية فى الملحق ١ تحذف كلية ويحل محلها الخطة المالية المرفقة هنا .

بند ٢ - سوف يدخل هذا التعديل حيز التنفيذ بعد توقيعه من كلا الطرفين .

بند ٣ - فيما عدا ماتم تعديله على وجه التخصيص سيظل بروتوكول النشاط المؤرخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢ بين الممنوح والوكالة سارى المفعول والتأثير .

وإشهاد على ذلك فإن الممنوح والولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثليهم المفوضين عنهم قد وقعوا بأسمائهم على هذا البروتوكول وأنها قد سلمت فى اليوم والسنة المحددين أعلاه .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : مايكل أستون

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى الوظيفة : مدير وكالة التنمية الدولية

الأمريكية / القاهرة

مع الولايات المتحدة الأمريكية

الهيئة المنفذة

اعترافاً من الجهة المنفذة بعلماها بالتعديل السابق فقد وقع ممثلها باسمه جهاز إعادة بناء وتنمية القرية المصرية .

بواسطة :

الاسم : محمد أحمد لبيب

الوظيفة : الرئيس .

ملاحق (١)

موازنة نشاط الخدمات

(الأرقام بالمليون دولار أو بالجنيهات

الوكالة في عام ١٩٨٣	الوكالة قبل عام ١٩٨٣	النشاط
		الخدمات الأساسية للقوية ٦٠٥ - ٢ :
٤٥, -	٨٥, -	تكاليف إنشاء الأنشطة الفرعية (٢)
-	-	التكاليف غير المباشرة للنشاط الفرعي
-	-	صندوق صيانة البنية الأساسية
-	١١,٤٠	المساعدة الفنية
-	٢,٥٠	تدريب
-	-	دم هيئة العاملين بالحكومة المصرية
-	٦٠, -	التضخم (المساعدة الفنية والتدريب فقط)
-	٥٠, -	احتياطي طوارئ
٤٥, -	١٠٠, -	الإجمالي

(١) سوف تقدم الوكالة للنشاط ككل على دفعات متزايدة ، طبقا لبند ٢-٢ لهذا الغرض وللإتفاق المتبادل للأطراف عند موعد تقديم الدفعة التالية .

(٢) مساهمة الحكومة المصرية سوف تكون بالجنيه المصري . الأرقام بالدولار = ١ دولار أمريكي (٨٢/٨١) لغرض هذا البروتوكول .

(٣) ٥ مليون دولار نقلت من تكاليف النشاط الفرعي للإنشاءات إلى المساعدة الفنية بواسطة الإتفاق المتبادل بين الاطراف .

الأساسية للقرية
المصرية (المساهمات من

الوكالة بعد عام ١٩١٣ (١)	إجمالي مساهمة الوكالة	الباب الثالث	الحكومة المصرية (٢)	ما يمكن تحويله من التزام الحكومة الأمريكية إلى جنيهات مصرية
—	١٣٠,٠٠	٧٥,٠٠	—	١١٩,٠٠
—	—	—	١٦,٦٠	—
—	—	—	١٦,٢٠	—
—	١١,٤٠	—	—	٨,٤٠
—	٢,٥٠	—	٢,٤٩	٢,٥٠
—	—	—	٣,١١	—
—	—,٦٠	—	—	—,٣٠
—	—,٥٠	—	—	—,٢٥
—	١٤٥,٠٠	٧٥,٠٠	٣٨,٤٠	(١٣٠,٤٥) (٩٠٪)

من هذه الاتفاقيات أما الاضافات المالية التالية فتتوقف على التمويل المتاح للوكالة

المبينة في الاتفاقيات السابقة تم تحويلها على أساس سعر الصرف ٨٣ر. جنيه مصري

برنامج وكالة التنمية الدولية رقم ٢٦٣ - ك - ٦٠٥

بروتوكول رقم ٦٠٥ - ٣

التعديل الأول

لبروتوكول النشاط

في ظل برنامج تدعيم قطاع اللامركزية لتنمية عواصم المحافظات

بتاريخ ٣٠/٦/١٩٨٣

التعديل الأول، بتاريخ ٣٠ يونيو ١٩٨٣ لبروتوكول النشاط المؤرخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢
بين : جمهورية مصر (الممنوح)

والولايات المتحدة الأمريكية ، التي تعمل من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية
الدولية (الوكالة) لتنمية عواصم المحافظات (بروتوكول نشاط المنحة رقم ٦٠٥ - ٣) .

بند ١ - يعدل بروتوكول النشاط كما يلي :

(١) بنود ٦ - ٦٠١ - ٢ يحذف بالكامل ويستبدل بما يلي :

٦ - ١ - الاتصالات :

أى إخطار أو مستند أو أى وسيلة اتصال يقدمها أى من الطرفين إلى الطرف الآخر
في مثل هذا البروتوكول سوف تكون كتابة أو برقية أو تليفونيا، وسوف تعتبر أنها سلمت
أو أرسلت للطرف الآخر في العناوين التالية :

إلى الممنوح :

وزارة الحكم المحلي

مبنى الإصلاح الزراعى - الدور التاسع

شارع نادى الصيد - الدقى - القاهرة / مصر

إلى الهيئة المنفذة :

محافظ بنى سويف

محافظة بنى سويف

بنى سويف - مصر

محافظ الفيوم

محافظة الفيوم

الفيوم - مصر

محافظ المنيا

محافظة المنيا

المنيا - مصر

ينسخ إلى :

وزارة شئون الاستثمار والتعاون الدولى

قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية

٨ شارع عدلى - القاهرة / مصر

إلى الوكالة :

وكالة التنمية الدوائية الأمريكية

السفارة الأمريكية

القاهرة / مصر

ستكون جميع هذه الاتصالات باللغة الإنجليزية ، ما لم يتفق الطرفين كتابة على غير ذلك
ويمكن تغيير العناوين المذكورة أعلاه بإخطار بذلك .

بند ٦ - ٢ الممثلون :

طبقا لبند ٨ - ٢ من اتفاقية البرنامج ولكل الأغراض المتعلقة بهذا البروتوكول ،
سوف يمثل الممنوح الشخص الذى يشغل أو يمثل وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى
أو رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية ، و / أو وزير الحكم
المحلى ، كما ستمثل الوكالة بالشخص الذى يشغل أو يمثل منصب مدير الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية بالقاهرة أو من ينوب عنه ويمكن لاي منهم أن يعين ممثلين إضافيين لكافة

الأغراض فيما عدا ممارسة اختصاص ومسئوليات مراجعة العناصر الواردة في الوصف التفصيلي والخطة المالية في الملحق رقم ١ وفقا لبند ٢ - ١ ، وسوف تزود الوكالة بأسماء ممثلي الممنوح مع نماذج توقيعاتهم وتقبل الوكالة فيما يتعلق بتنفيذ هذا البروتوكول أى مستندات موقعة من هؤلاء الممثلين باعتبارهم مفوضين وذلك حين تلقى إخطار كتابي بانتفاء هذه السلطة .

(ج) يلغى الملحق ١ كلية ويحل محله الملحق ١ المرفق هنا .

بند ٢ - سوف يدخل هذا التعديل حيز التنفيذ بعد توقيعه بواسطة الأطراف .

بند ٣ - فيما عدا ماتم تعديله على وجه التخصيص سيظل بروتوكول النشاط المؤرخ ٢٩ أغسطس سنة ١٩٨٢ بين الممنوح والوكالة سارى المفعول والتأثير .

وإشهادا على ذلك فإن الممنوح والولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثلهم المفوضين منهم قد وقعوا بأسمائهم على هذا البروتوكول وإنما قد سلمت في اليوم والسنة المحددين أعلاه .

بواسطة :

الاسم : مايكل ستون

الوظيفة : مدير وكالة التنمية الدولية
الأمريكية/القاهرة

بواسطة :

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى
مع الولايات المتحدة الأمريكية

الهيئة المنفذة

التزاما من الجهة المنفذة بعلمها بالتعديل ، فقد وقع ممثلها عليها بأسمائهم :

محافظة الفيوم

محافظة بنى سويف

بواسطة :

الاسم : اللواء ثروت عطالله

الوظيفة : المحافظ

بواسطة :

الاسم : محمود كامل الرئيس

الوظيفة : المحافظ

محافظة المنيا

بواسطة :

الاسم : صلاح إبراهيم

الوظيفة : المحافظ

ملحق (١)

وصف النشاط

١ - هدف وغرض النشاط :

هدف هذا النشاط هو مساعدة الممنوح لتحقيق أهداف سياسته اللامركزية الاقتصادية الإدارية وتقوية وسائل حضرية على مستوى المدينة الثانوى .

سيساعد على توسيع قدرات اتخاذ القرارات على أوسع أساس ممكن من خلال إمداد أصحاب القرارات بالحكومة المحابة بالخبرة في توزيع واستعمال الموارد في نمو تطوير الأسلوب المادى وأساليب أخرى لتنفيذ برامج التطوير . هذه اللامركزية مبنية على الاعتقادات بأن مسؤولية الحكومة الأنشطة المتطورة والذي بالتالى سوف ينتج عنه تساوى أكثر ومساعدة شخصية وأمل وكفاءة أكثر ووسائل التطوير المرتبطة لكلام من الاهتمامات المحلية والدولية .

٢ - ملخص الأنشطة :

لتمضيد هدف النشاط وغرضه ، فإن نشاط تنمية المدن الرئيسية سيشمل أنشطة صممت لزيادة قدرات الحكومة المحابة والقدرات الإدارية لثلاث مدن رئيسية (ثانوية) لتحديد وتخطيط الميزانية والتمويل والتشييد وصيانة الهياكل الأساسية الحضرية والخدمات العامة على مستوى المجالس البلدية على مدى خمس سنوات (١٩٨١ - ١٩٨٦) حياة المشروع ، سيساعد هذا المجهود الممنوح على انجاز أهدافه السياسية فى اللامركزية المالية والإدارية كما سيوضع اهتمام الممنوح بالبيانات غير المستوفاه . سيمول هذا النشاط :

١ - تحسينات رأس المال .

٢ - مساعدة فنية .

٣ - تحسين التشغيل والصيانة .

٤ - التقييم .

وسوف يمول الممنوح بنود مماثلة بالإضافة إلى فريق العمل .

٣ - التنفيذ :

سوف يكون في تنسيق الأنشطة لتحقيق هدف النشاط من خلال لجنة إشراف المشروع ، التي ستخدم كشريك للوكالة من العاملين بالمحافظة إلى جانب الوحدات الإدارية . سيكون تنفيذ الأنشطة الرأسمالية للمشروع المسئولية الأولى للمدن وستقوم وحدات المحافظات بتقديم المساعدة المطلوبة وستنسق المدخلات من السلطات القومية المنتفعة .

سوف تسحب أرصدة منحة الوكالة ربع سنويا أو حسب الاحتياجات للحسابات الحالية للمحافظات بعد طلب إشراف المشروع وشهادة المحافظة والمدينة المطابقة للشروط السابقة ومعيار الأنشطة . ستودع أرصدة الوكالة في حسابات مركزية بدون فوائد .

ستقدم مساعدة التدريب الفني والتخطيط الشامل للمدن والمحافظات خلال عقد مباشر مع الوكالة . سيعقد عقد منفصل مع الوكالة لتقييم وأداء وانجاز النشاط . ستكون مخرجات النشاط المتوقعة هي :

١ - تحسينات في التخطيط والميزانية ونظم إدارة وخطوات التشغيل لهياكل المدن الريفية .

٢ - القدرة اللازمة لتنفيذ مشروعات رأسمالية رئيسية .

٣ - الهياكل الأساسية اللازمة .

٤ - خطط استثمارية رأسمالية كاملة طويلة المدى للمدن الثلاث .

٥ - كادر تدريبي للعاملين بالمدن .

سيساهم الممنوح بالعاملين الضروريين بالإضافة إلى امتصاص تكاليف النشاط غير المباشر كحق حيازة الطريق . بالإضافة إلى أن حكومة مصر سوف تقدم أرصدة مناسبة لمصاريف التشغيل والصيانة لنشاطات رأسمالية .

بالنسبة للخطوات التي ستبني بواسطة المحافظات والمدن . فإن كل يجب أن يحصل على موافقة لبرنامج المقترح والنشاطات الفرعية . بعد الموافقة على النشاطات الفرعية فإن الوكالة والممنوح سوف تحول حساباتهم التي تم فتحها للغرض الوحيد لاستلام وسحب وحساب تكاليف النشاط الفرعي

كما يطلب فإن ميزانيات الصيانة والتشغيل ستحول خارج ميزانيات الباب الأول والباب الثاني السنوية . سيتم تقديم التقارير المالية والتنفيذية أساما ربع سنويا من المحافظات / المدن . سيكون شراء السلع والخدمات مطابقا للإجراءات التي سيتم توضيحها في خطابات التنفيذ .

من المتوقع أن الخبرة قد تبين أن بعض المتطلبات و / أو الخطوات سوف تعمل . وإذا أمكن إجراء بعض التعديلات التي تكون مفيدة بدون تعارض مع الوكالة أو القواعد المصرية ، فإن تبادل الخطابات بين الأطراف لاتفاقية المنحة سيستخدم لتأسيس ذلك .

ستقوم لجنة إشراف النشاط بالترتيبات الضرورية للتأكد من أن المشتريات للنشاطات الفرعية ستتم طبقا لقوانين المصادر والقوانين الأصلية المحددة في اتفاقية المنحة .

سيقوم العاملین الأمريكيين والمصريين بمشاركة الإشراف والمراجعة والتنظيم على نشاط المدن الرئيسية من أجل تحديد مشا كل التنفيذ ووضع أحكام للمراجعة وقياس الأداء والتقدم نحو تحقيق أهداف النشاط .

تعديل نشاط البروتوكول

مرفق (١)

موازنة نشاط تنمية

(الأرقام بالمليون دولار أو الجنيهات

الوكالة في عام ١٩٨٣	الوكالة قبل عام ١٩٨٣	النشاط
دولار	دولار	تنمية عواصم المحافظات ٦٠٥ - ٣
		<u>تكاليف رأسمالية :</u>
٣,١٥	٦,٣٠	إمداد المياه
٢,٦٥	٥,٣٠	مياه مفقودة
—,٥٥	١,١٠	طرق
٦,٣٥	١٢,٧٠	مجموع فرعى
—,٤٠	—,٨٠	صيانة
٣,٢٥	٤,٥٠	خدمات استشارية
—	—	مبنى / إدارى
—	٢,—	احتياطي طوارئ
١٠,—	٢٠,—	الإجمالي

(١) سوف تقدم مساهمة الوكالة للنشاط ككل على دفعات متزايدة طبقا للبند للوكالة لهذا الغرض ، وللاتفاق المتبادل للأطراف .

(٢) مساهمة الحكومة المصرية سوف تكون بالجنيه المصري . الأرقام بالدولار = ١ - دولار أمريكي (٨٢/٨١) لغرض هذه الاتفاقية .

في عام ١٩٨٣
المدن الريفية
المصرية (المساهمات من

ما يمكن تحويله من التزام الحكومة الأمريكية إلى جنهات مصرية	الحكومة المصرية (٢)	الباب الثالث	إجمالي مساهمة الوكالة	الوكالة بعد عام ٨٣ (١)
دولار	جنيه مصري	جنيه مصري	دولار	دولار
٣,٦٩	٥,٩٨	—	٢٨,٤	١٨,٩٥
٣,١١	٤,٩٨	—	٢٣,٧	١٥,٧٥
—,٦٣	٢,١٥	—	٥,١	٣,٤٥
٧,٤٣	١٣,١١	—	٥٧,٢	٣٨,١٥
—,٤٧	١,—	—	٢,٤	١,٢٠
٢,٦٤	—,٤١	—	١٠,—	٢,٢٥
—	٤,١٥	—	—	—
١,١٦	٢,٠٨	—	٥,٤	٣,٤٠
(١١,٧٠) (٣٩٠٪)	٢٠,٧٥	—	٧٥,—	٤٥,—

٢ - ٢ من هذه الاتفاقية - أما الاضافات المالية التالية فتتوقف على التمويل المتاح

المبينة في الاتفاقيات السابقة تم تحويلها على أساس سعر الصرف ٨٣. جنيه مصري

برنامج وكالة التنمية الدولية رقم ٢٦٣ - ك - ٦٠٥ روتوكول
رقم ٦٠٥ - ٤

التعديل الأول

لبروتوكول النشاط

في ظل برنامج تدعيم قطاع اللامركزية

اصندوق دعم اللامركزية

بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠

التعديل الأول بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ بروتوكول النشاط المؤرخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢
بين جمهورية مصر العربية "المنوح".

والولايات المتحدة الأمريكية ، التي تعمل من خلال وكالة التنمية الدولية الأمريكية
"الوكالة" لصندوق دعم اللامركزية (بروتوكول نشاط المنحة رقم ٦٠٥ - ٤) .

بند ١ - يعدل بروتوكول النشاط كمايلي :

(أ) بند ٢ - ١ يعدل بحذف " وزارة شؤون الاستثمار والتعاون الدولي " وبإحلال
" وزارة الحكم المحلي " .

(ب) بند ٣ - ٣ يعدل بحذف " ٣٠ سبتمبر ١٩٨٤ " " وبإحلال " ٣٠ نوفمبر ١٩٨٧ " .

(ج) بنود ٧ - ١ - ٧ ، ٢ يحذفها بالكامل ويستبدلها كمايلي :

بند ٧ - ١ - الاتصالات :

أي إخطار أو مستند أو أي وسيلة اتصال يقدمها أي من الطرفين إلى الطرف الآخر في مثل
هذا البروتوكول سوف تكون كتابة أو برقيا أو تلغرافيا وسوف تعتبر أنها سلمت أو أرسلت
للطرف الآخر في العناوين التالية :

إلى المنوح :

وزارة الحكم المحلي - مبنى الإصلاح الزراعي
شارع نادي الصيد - الدقي / القاهرة - مصر

ينسخ الى :

وزارة شئون الاستثمار والتعاون الدولى
قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة
٨ شارع صدقى / القاهرة - مصر

الى الوكالة :

وكالة التنمية الدولية الأمريكية

السفارة الأمريكية / القاهرة - مصر

متكون جميع هذه الاتصالات باللغة الإنجليزية ، مالم يتفق الطرفين كتابة على غير ذلك ويمكن تغيير العناوين المذكورة أعلاه بإخطار بذلك .

بند ٧ - ٢ - الممثلون :

طبقا لبند ٨ - ٢ من اتفاقية البرنامج ولكل الأغراض المتعلقة بهذا البروتوكول سوف يمثل الممنوح الشخص الذى يشغل أو يمثل فى مكتب وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى ، رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية و/أو وزير الحكم المحلى ، كما سيتمثل الوكالة بالشخص الذى يشغل أو يمثل منصب مدير وكالة التنمية الدولية الأمريكية بالقاهرة أو من ينوبه عنه ، ويمكن لأى منهم أن يعين ممثلين إضافيين لكافة الاغراض فيما عدا ممارسة اختصاصات ومسئوليات مراجعة العناصر الواردة فى الوصف التفصيلى والخطة المالية فى الملحق ١ وفقا لبند ٢ - ١ ، وسوف تزود الوكالة بأسماء ممثلى الممنوح مع نماذج من توقيعاتهم وتقبل الوكالة فيما يتعلق بتنفيذ هذا البروتوكول أى مستندات موقعة من هؤلاء الممثلين باعتبارهم مفوضين وذلك لحين تلقى إخطار كتابى بانتقاء هذه السلطة .

(ب) يلغى الملحق (١) كلية ويحل محله الملحق (١) المرفق هنا .

بند ٢ - هذا التعديل يدخل حيز التنفيذ عند الطرفين بعد توقيعهم من الأطراف .

بند ٣ - فيما عدا ما تم تعديله على وجه التخصيص سيظل بروتوكول النشاط المؤرخ

٢٩ أغسطس ١٩٨٢ بين الممنوح والوكالة سارى المفعول والتأثير .

وإشهادا على ذلك فإن الممنوح والولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثلهم
المفوضين عنهم قد وقعوا بأسمائهم على هذا البروتوكول وأنها قد سلمت في اليوم والسنة
المحددين أعلاه .

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الاسم : مايكل استون

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية للتنمية

مع الولايات المتحدة الأمريكية

الدولية/ بالقاهرة

اعترافا من الجهة المنفذة بعلماها بالبروتوكول فقد وقع ممثلها عايه باسمه .

وزارة الحكم المحلى

بواسطة :

الاسم : عزت محمد على

الوظيفة : السكرتير العام للحكم المحلى

ملحق رقم (١)

وصف النشاط

١ - ملخص وصف المشروع :

سيتم هذا المشروع نقد أجنبي مقبول له ٢١ من الـ ٢٦ محافظة في مصر عن طريق الميزانية القومية للمنوح. وسوف تستخدم هذه الأرصدة التي ستتاح للمحافظات في ميزانياتها الاستثمارية لشراء المعدات الرأسمالية اللازمة من الولايات المتحدة ، وسوف تستخدم أيضا لتويل قطع غيار معدات الإصلاح أو احتياجات الصيانة الأخرى للمعدات التي يتم شراؤها . وسوف تستخدم المعدات بواسطة المحافظات لمد وصيانة الأجهزة التي تستخدم بـمهاير تلك المحافظات في مجالات مثل الصرف الصحي والصحة والنقل ويتفق هذا النشاط مع سياسة المنوح في دعم اللامركزية الإدارية . وسيدار النشاط على نطاق واسع بواسطة المحافظات نفسها التي ستحدد احتياجاتها وقوائم المعدات ومواصفات الأداء. وكذلك ستكون المحافظات مسئولة أيضا عن تشغيل وصيانة المعدات .

وسوف تتخذ وزارة الحكم المحلي الإجراءات لوضع تصور عام يشمل تنظيم تخصيصات الميزانية والتقييم ووضع معايير لاختيار المعدات ودراسة قوائم المحافظات لتحديد صلاحيتها ومراجعة مواصفات الأداء والنظرة العامة على مجموع المشتريات كذلك ستتيح مجموعة الربط الفنية المساهمة الفنية لوزارة الحكم المحلي والمحافظات في كل من هذه المجالات ويظهر أدناه وصف أكثر تفصيلا للنشاط .

٢ - الهدف :

إن الهدف من صندوق دعم اللامركزية هو دعم والاسراع في عملية الإدارة اللامركزية في المحافظات الريفية عن طريق زيادة ميزانيات الاستثمار المتاحة تحت سلطاتها وبينما ستكون النتيجة الفورية في ظل هذا النشاط هي المعدات الرأسمالية فإن نفع المعدات نفسها والخبرة المكتسبة خلال مراحل التخطيط والشراء للمشروع ستعزز بشدة عملية اللامركزية .

٣ - عرض للمبادئ الأساسية :

إن الاستراتيجية المستخدمة لتحقيق الهدف تكن في الاحتياج الملح للمعدات على مستوى المحافظات لإتاحة خدمات أساسية لجمهور تلك المحافظات وعن طريق إتاحة الأرصدة لشراء المعدات للمحافظات يمكن التوسع في إتاحة الخدمات وتحقيق صيانة أفضل لمشروعات البنية الأساسية السائدة .

٤ - خطة التنفيذ :

(١) مسئوليات عامة :

إن الهيئات المشتركة في تنفيذ النشاط هي وزارة الحكم المحلي والمحافظات المشتركة وستكون مسئوليات كل من هذه الهيئات بصفة عامة كما يلي :

١ - وزارة الحكم المحلي :

ستقوم وزارة الحكم المحلي مسؤولة عن التنفيذ العام للمشروع وستقوم بتحديد التخصصات الأولية للمحافظات وإعادة التخصصات إذا لزم الأمر ووضع معايير الصلاحية للمعدات . كذلك سوف تكون الوزارة مسؤولة أيضا عن تنسيق تقييم المشروع وستقوم الوزارة بتسهيل الاتصالات بين مجموعة الربط الفنية الموضحة أدناه والمحافظات ودراسة طلبات المعدات المقدمة من المحافظات لتحديد صلاحيتها وتنظيم ودعم عملية الشراء إذا أمكن .

كذلك ستقوم الوزارة بمراقبة عمليات الشراء الفعلي والتسليم في الموانئ والتخليص الجمركية والتوزيع الداخلي للمعدات الممولة في ظل النشاط كذلك سيمول النشاط الخدمات الاستثمارية في شكل مجموعة الربط الفنية وستساعد هذه المجموعة المحافظات في تحديد احتياجاتها وإعداد قوائم المعدات وأيضا مواصفات الأداء . كذلك ستساعد مجموعة الربط الفنية الوزارة في مسئولياتها عن الشراء وستتولى عمليات الاستلام الموانئ والتوزيع .

٢ - المحافظات :

سوف تكون المحافظات مسؤولة عن تحليل احتياجاتها المتبادلة من المساعدات الرأسمالية وتحديد أوويات ميزانية الاستثمار وتحديد مواصفات التنفيذ . وفي تحديد هذه المواصفات ستحصل المحافظة على مساعدة من مجموعة الربط الفنية . بالإضافة إلى ذلك فإنه في حالة

الضرورة وبناء على طلب المحافظين، فقد يتم طلب مساعدة الوزارة المركزية فى عمليات الشراء الأكثر تعقيدا. ومن المتوقع أن تكون معظم المشتريات من المعدات النمطية وغير المعقدة نسبيا، وبعد الشراء وتسليم المعدات ستكون المحافظات المتعددة مسؤولة عن تشغيلها وصيانتها.

(ب) إجراءات التنفيذ :

١ - سوف تضمن وزارة الحكم المحلى أن يتم إنعكاس التخصيصات الأولية للمحافظات فى الميزانية القومية. وسوف تخطر المحافظات بالتخصيصات لميزانيات استثماراتها المحلية، كذلك سوف تحصل كل المحافظات فيما عدا المحافظات الحضرية وهى القاهرة، الاسكندرية، بورسعيد، السويس والاسماعيلية على دعم من صندوق دعم اللامركزية وسوف تحصل كل محافظة من الإحدى وعشرين محافظة المتضمنة فى النشاط على تخصيص فرعى مبدئى متساوى.

٢ - ستضع وزارة الحكم المحلى بالتعاون مع الوكالة معايير صلاحية للمعدات.

٣ - بعد الإخطار بزيادة ميزانية الاستثمار وعند استلام معايير الصلاحية ستقدم المحافظات تفصيلا باحتياجاتها من المساعدة الرأسمالية، وتقدم قوائم احتياجاتها ومواصفات التنفيذ والمواصفات الفنية للمعدات واحتياجات الصيانة المتعلقة بها وسوف تساعد مجموعة الربط الفنية فى أداء هذه المهمة وبالتحديد لأنها سوف تسعى إلى ضمان ما يلى :

(١) أن نوع المعدات المطلوبة تلائم الوظيفة المطلوب أدائها.

(٢) أن كمية المعدات الجديدة المطلوبة مناسبة فى ضوء قائمة المعدات السائدة.

٣ - أن مواصفات الأداء للمعدات الجديدة وتضمن اتفاقها مع المعدات السائدة.

٤ - أن أسعار المعدات مناسبة وذلك فى ضوء استخدامها المستهدف.

٥ - أن الصيانة الدورية ممكنة ويتوقع حدوثها.

٦ - أن المعدات متفقة مع معايير الصلاحية الموضوعية بواسطة المنوح وكذلك مع معايير

الصلاحية فى ظل برنامج الاستيراد السلمى للوكالة.

٤ - ستقوم كل محافظة بعد ذلك بتقديم احتياجاتها وقوائم المعدات المقترحة ومواصفات الأداء لوزارة الحكم المحلي للنظر فيها وستقوم الوزارة (بمساعدة مجموعة الربط الفنية) بالنظر في مواصفات الأداء للمعدات التي سيتم شراؤها في ظل المشروع وفي تنفيذ هذه المهمة ستصدق الوزارة على أن المواصفات مناسبة للاستخدام المستهدف وستضمن الوزارة ممانعة وملائمة المعدات التي يتم شراؤها في ظل النشاط وإلى أقصى حد ممكن وستأخذ في الاعتبار أى مشاكل خاصة بالشراء وأسعار المعدات وكذلك ستضمن الوزارة أن معدات ممانعة سوف تدعم إلى أقصى درجة ممكنة لضمان الشراء المركزي الكفء .

٥ - وبعد أن تقوم الوزارة بالنظر والموافقة على الاحتياجات تفصيلية ومواصفات الأداء للمعدات المطلوبة للمحافظات سيتم تقديمها لوكالة التنمية الدولية الأمريكية بالقاهرة للموافقة عليها . وتقدم الوكالة النصح لمجموعة الربط الفنية والمحافظات طبقا لاحتياجاتها في تحديد المواصفات الفنية وحجم السلع التي يتم شراؤها وسوف تقوم الوكالة بالتعاون مع الوزارة ومجموعة الربط الفنية ومكاتب إدارة السلع SER-DOM بتحديد ومراجعة المواصفات الفنية حتى تكون مناسبة لطرح العطاءات . وسوف تضمن أن كل إعلان للعطاءات يتم إصداره سوف يتضمن مايلي :

(أ) أرصدة متاحة كافية لشراء قطع الغيار (وتبلغ حوالى ٢٠٪ بالنسبة لقطع الغيار النمطية) .

(ب) ضمان أن أصحاب العطاءات الناجحة لديهم إمكانيات للصيانة في مصر .

(ج) أرصدة للبرامج التدريبية في التعريف (الولايات المتحدة و/مصر) لضمان حسن الاستخدام والصيانة للمعدات .

(د) أرصدة متاحة لأدوات الصيانة الخاصة والامدادات والتدريب .

وبعد أن يتسلم مكتب إدارة السلع في السفارة الأمريكية موافقة وكالة التنمية الدولية الأمريكية والمحافظات والوزارة على مواصفات شروط إعلان العطاءات .

سيقوم بإصدار هذا الإعلان وإخطار الشراء في الولايات المتحدة وتقديم صورة منه للسفارة الأمريكية في واشنطن - لتوزيعها على الموردين الأمريكيين المحتملين إلى جانب وكالة التنمية الدولية بالقاهرة والمحافظات .

وسوف تتسلم الوزارة العطاءات فى القاهرة وتقوم بفتحها فى تاريخ فتح العطاءات فى حضور ممثلى وكالة التنمية الدولية الأمريكية وستقيم الإدارة المركزية العطاءات التى يتم تسليمها والتوصية بالعروض الصالحة للوكالة .

٦ - إذا لم تقدم أى محافظة براجها وطلبات بالمعدات الصالحة للشراء لاستخدام الموارد المخصصة فى خلال ١٢ شهرا من تاريخ تحديد التخصيصات الأولية ستقوم الوزارة بإعادة تخصيص الأرصدة غير المستخدمة لمحافظة أخرى .

٥ - معايير الصلاحية للمعدات :

إن معايير الصلاحية العامة لشراء المعدات التى يتم تمويلها فى ظل النشاط كما يلى :
يجب أن تكون المعدات طبقا للمواصفات التالية :

- (١) يجب أن تتفق بصفة عامة مع الخطة الخمسية .
- (ب) يجب أن يكون سعرها مناسباً لاستخدامها المستهدف .
- (ج) يجب أن يستفيد من هذه المعدات القطاع العريض من الشعب .
- (د) يجب أن تكون سهلة التشغيل والصيانة وفى حدود الإمكانيات المالية للمحافظة التى تقوم بصيانتها .

(هـ) يجب أن تكون ضرورية بالنسبة لنوع وكمية المعدات المملوكة فعلا للمحافظة .
وسوف يقتصر استخدام المعدات على المحافظات . ولن تتاح لوحدات القطاعين العام والخاص التجارية بما أن كلا القطاعين لديهما منافذ أخرى للحصول على النقد الأجنبي بواسطة وسائل أخرى . ولن تكون المعدات صالحة للتمويل إذا كان هدف الشراء هو خلق أو زيادة القدرة الإنتاجية الرأسمالية للمحافظات .

ويمكن إضافة معايير صلاحية إضافية وبعده مناقشات لاحقة مع وزارة الحكم المحلى ووكالة التنمية الدولية الأمريكية .

٦ - التقييم :

يتم القيام بعملية تقييم شاملة للنشاط خلال فترة تنفيذ المشروع بالاتصال بأنشطة اللامركزية الأخرى فى مصر حيث تتاح لها مساعدة الحكومة الأمريكية .

تعديل بروتوكول نشاط
الخطة المالية النشاط دعم
(الأرقام بالمليون دولار أو الجنيهات

الوكالة في عام ١٩٨٣	الوكالة قبل عام ١٩٨٣	النشاط
دولار	دولار	دعم اللامركزية في المحافظات ٦٠٥ - ٤
٢٤,٣٠ (٣)	٧٣,٧٠	إجمالي المعدات
٢٤,٣٠	٧٣,٧	(١) الشراء
—	—	(ب) الصيانة والتشغيل
—	—	(ج) النقل الداخلى
—	—	(د) التضخم (عملة محلية)
—,٧٠	١,٣٠	إجمالي خدمات عقود
—,٢٠	—,٤٠	(١) فريق الربط
—	—	(ب) خدمات شراء
—	٣٠	(ج) تقييم التضخم
٥٠	٦٠	(د) احتياطات طوارئ تدريبية
٢٥,٠	٧٥,٠	الإجمالي

- (١) سوف تقوم مساهمة الوكالة للنشاط ككل على دفعات متزايدة طبقا للبند للوكالة لهذا الغرض ، وللاتفاق المتبادل للأطراف .
- (٢) مساهمة الحكومة المصرية سوف تكون بالجنيه المصرى . الأرقام المبينة = ١١ دولار أمريكي (٨٢/٨١) الغرض من الاتفاقية .
- (٣) ٧٠٠,٠٠٠ دولار من المعدات يعاد توزيعها بعقد خدمات بواسطة الاتفاق

في عام ١٩٨٣
اللامركزية في المحافظات
المصرية (المساهمات في

الوكالة (١) بعدها عام ١٩٨٣	إجمالي مساهمة الوكالة	الباب الثالث	الحكومة المصرية (٢)	ما يمكن تحويله من التزامات الحكومة الأمريكية إلى جنيهاً مصرية
دولار	دولار	جنيه مصري	جنيه مصري	دولار
—	٩٨,٠٠٠	—	٢٠,٠٠٠	٣,٠٠٠
—	٩٨,٠٠٠	—	—	٣,٠٠٠
—	—	—	١٦,٢٠	—
—	—	—	—,٨٠	—
—	—	—	—	—
—	—	—	٣,٠٠٠	—
—	٢, —	—	٢, —	٢, —
—	٦٠, —	—	—	٦٠, —
—	—	—	٢, —	—
—	٣٠, —	—	—	—,٣٠
—	١٠, —	—	—	١٠, —
—	١٠٠, —	—	٢, —	—,٥ (٠.٥%)

٢. - من هذا الاتفاق . أما الاضافات المالية التالية فتتوقف على التمويل المتاح

بالدولار في الاتفاقيات السابقة تم تحويلها على أساس سعر الصرف ٨٣ر. جنيه مصري

المتبادل للأطراف .

برنامج منحة وكالة التنمية الدولية رقم ٢٦٣ - ك - ٦٠٥
بروتوكول رقم ٦٠٥ - ٥

التعديل الأول

لبروتوكول نشاط

في ظل برنامج تدعيم قطاع اللامركزية
للخدمات الحضرية في الأحياء المجاورة

بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠

التعديل الأول بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ لبروتوكول النشاط المؤرخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٣

بين : جمهورية مصر العربية (الممنوح) .

والولايات المتحدة الأمريكية ، التي تعمل من خلال وكالة التنمية الدولية الأمريكية
"الوكالة" للخدمات الحضرية في الأحياء المجاورة (بروتوكول نشاط المنحة رقم ٦٠٥ - ٥) .

بند ١ - يعدل بروتوكول النشاط كما يلي :

(١) بنود ٥ - ١ ، ٥ - ٢ يحذفان بالكامل ويستبدلان كما يلي :

بند ٥ - ١ الاتصالات :

أى إخطار أو مستند أو أى وسيلة اتصال يقدمها أى من الطرفين إلى الطرف الآخر
في ظل هذا البروتوكول سوف تكون كتابة أو برقيا أو تليفونيا وسوف تعتبر أنها سلمت
أو أرسلت للطرف الآخر في العناوين التالية :

إلى الممنوح :

وزارة الحكم المحلى

مبنى الاصلاح الزراعى - الدور التاسع

شارع نادى الصيد

الدقى - مصر

إلى الهيئة المنفذة :

محافظ القاهرة

محافظة القاهرة

القاهرة - مصر

محافظ الاسكندرية

محافظة الاسكندرية

الاسكندرية - مصر

محافظ القليوبية

محافظة القليوبية

بنها - مصر

محافظ الجيزة

محافظة الجيزة

الجيزة - مصر

ينسخ إلى

وزارة شئون الاستثمار والتعاون الدولى

قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية

٨ شارع عدلى

القاهرة - مصر

إلى الوكالة :

وكالة التنمية الدولية الأمريكية

السفارة الأمريكية

القاهرة - مصر

ستكون جميع هذه الاتصالات باللاغة الانجليزية ، مالم يتفقى الطرفين كتابة على غير ذلك ويمكن تغيير العناوين المذكورة أعلاه بإخطار بذلك .

بند ٥ - ٢ الممثلون :

طبقا لبند ٨ - ٢ من اتفاقية البرنامج ولكل الأغراض المتعلقة بهذا البروتوكول ، سوف يمثل الممنوح الشخص الذى يشغل أو يمثل وزير شؤون الاستثمار والتعاون الدولى ، رئيس قطاع التعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية و / أو وزير الحكم المحلى كما ستمثل الوكالة بالشخص الذى يشغل أو يمثل مدير وكالة التنمية الدولية الأمريكية بالقاهرة أو من ينوب عنه ، ويمكن لأى منهم أن يعين ممثلين إضافيين لكافة الأغراض فيما عدا ممارسة اختصاص ومسئوليات مراجعة العناصر الواردة فى الوصف التفصيلى والخطة المالية فى الملحق رقم (١) وفقا لبند ٢ - ١ ، وسوف تزود الوكالة بأسماء ممثلى الممنوح مع نماذج من توقيعاتهم وتقبل الوكالة فيما يتعلق بتنفيذ هذا البروتوكول أى مستندات موقعة من هؤلاء الممثلين باعتبارهم مفوضين وذلك حين تلقى إخطار كتابى بانتفاء هذه السلطة .

(ب) الخطة المالية فى الملحق (١) تحذف كلية ويحل محلها الخطة المالية المرفقة هنا .

بند ٢ - سوف يدخل هذا التعديل حيز التنفيذ بعد توقيعه من كلا الطرفين .

بند ٣ - فيما عدا ماتم تعديله على الوجه التخصيص سيظل بروتوكول النشاط المؤرخ ٢٩ أغسطس ١٩٨٢ بين الممنوح والوكالة سارى المفعول والتاثير .

وإشهادا على ذلك ، فإن الممنوح والولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثليهم المفوضين عنهم قد وقعوا بأسمائهم على هذا البروتوكول وأنها قد سلمت فى اليوم والسنة المحددين أعلاه .

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الاسم : مايكل ستون

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى

الوظيفة : مدير وكالة التنمية

مع الولايات المتحدة الأمريكية

الدولية الأمريكية/القاهرة

الهيئة المنفذة

أعترافا بالبروتوكول السابق ، فإن ممثلي الجهات المنفذة قد وقعوا بأسمائهم :
محافظة القاهرة
محافظة الاسكندرية

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : اللواء / فوزى معاذ

الوظيفة : المحافظ

محافظة الجيزة

الاسم : يوسف صبرى أبوطالب

الوظيفة : المحافظ

محافظة القايوبية

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : د . عبد الحميد حسن

الوظيفة : المحافظ

الاسم : مجد محمود عبد الآحر

الوظيفة : المحافظ

مرفق (١)

تعديل نشاط بروتوكول
موازنة نشاط الخدمات الحضرية
(الأرقام بالمليون دولار أو الجنيهات)

النشاط	الوكالة قبل عام ١٩٨٣	الوكالة في عام ١٩٨٣
الخدمات الحضرية في الأحياء المجاورة ٥ - ٦٠٥	دولار	دولار
النشاط الفرعي للحي	٣٠,٥٠	١٢,٠٠
النشاط الفرعي بالحيثات الخاصة والمتطوعة	٣,٤٠	٢,٥٠
دعم العاملين	—	—
المساعدة الفنية	٢,٤٠	٢,١٠
التقييم	—	٢٠
التدريب	٢٠	٢٠
التضخم	—	٣٠
احتياطي طوارئ	—	٧٠
الإجمالي	٣٦,٥٠	١٨,٠٠

(١) سوف تقوم مساهمة الوكالة للنشاط ككل على دفعات متزايدة طبقا للبند للوكالة لهذا الغرض وللإتفاق المتبادل للأطراف .

(٢) مساهمة الحكومة المصرية سوف تكون بالجنيه المصري . الأرقام بالدولارات = ١ دولار أمريكي (٨٢/٨١) الغرض هذا البروتوكول .

في عام ١٩٨٣
في الإحياء المجاورة
المصرية (المساهمات من

الوكالة بعد عام ١٩٨٣ (١)	إجمالي مساهمة الوكالة	الباب الثالث	الحكومة المصرية (٢)	ما يمكن تحويله من التزام الحكومة الأمريكية إلى جنيئات مصرية
دولار	دولار	جنيه مصري	جنيه مصري	دولار
٢٠,٥٠	٦٣,٠٠٠	—	٦,٦٥	٤٢,٥٠
٥,٥٠	١١,٤٠	—	—	٥,٩٠
—	—	—	٢,٩٠	—
٢,٨٠	٧,٣٠	—	—	٣,٧٠
٥٠	٧٠	—	—	١٠
٤٤	٨٤	—	١٨	٤٠
١,٠٠	١,٣٠	—	—	١٠
٣,٧٦	٤,٤٦	—	—	٤٠
٣٤,٥٠٠	٨٩,٠٠	—	٩,٧٣	٥٣,١٠ (٠.٩٧٪)

٢ - من هذا الاتفاق أما الإضافات المالية التالية فتتوقف على التمويل المتاح

المبينة في الاتفاقيات السابقة تم تحويلها على أساس سعر الصرف ٨٣.٠ جنيه مصري

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٤٦ لسنة ١٩٨٣ الصادر بتاريخ ١٩٨٣/١٢/٢٨ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة برنامج دعم قطاع الالامركزية والبروتوكولات الممولة لها الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٤/٢/١٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٤/٢/١٥ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية منحة برنامج دعم قطاع الالامركزية والبروتوكولات الممولة لها الموقع عليها في القاهرة بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) .

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٣/٦/٣٠

كمال حسن على